

منظمة الصحة العالمية



م١٠٤/١١
٣ مايو / ١٩٩٩
EB104/11

المجلس التنفيذي
الدورة الرابعة بعد المائة
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

مسائل للعلم

تقرير عن اجتماعات لجان الخبراء وجموعات الدراسة^١

تقرير من الأمانة

مواصفات المستحضرات الصيدلانية

التقرير الخامس والثلاثون
جنيف، ٢٥-٢٦ نيسان / أبريل ١٩٩٧

النوصيات الرئيسية

١ - يشمل التقرير التوسيع في دستور الأدوية الدولي ومراجعته واعتماد المواصفات المتعلقة بالمواد الدوائية والمنتجات الدوائية بالإضافة إلى المواد المرجعية الكيميائية الدولية الجديدة (التي يبلغ مجموعها الآن ٢٠٣ مواد) والأطيف المرجعية للأشعة دون الحمراء الدولية (ويبلغ مجموعها الآن ٦٩ طيفاً). كما اعتمدت الإرشادات العامة المقترنة لاستنباط المواد المرجعية الكيميائية وصيانتها وتوزيعها.

٢ - وفيما يتعلق بـ دستور الأدوية الدولي أوصت اللجنة باستخدام الاختبارات الأساسية لتحری الأدوية بسرعة في موانئ الدخول، على سبيل المثال. وأقرت مفهوم استخدام طرق الاختبار البسيطة لكشف المنتجات الصيدلانية المغشوشة.

٣ - وأوصت اللجنة بمراجعة الإرشادات المتعلقة بالمارسات المختبرية الجيدة من أجل المختبرات الحكومية التي تقوم بمراقبة جودة الأدوية والتقييم الخارجي لجودة نتائج التحليلات من قبل عدد محدود من المختبرات الوطنية والإقليمية.

^١ تنص لائحة مجموعات ولجنة الخبراء الاستشاريين على أن يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي تقريراً عن اجتماعات لجان الخبراء يحوي ملاحظاته عن الآثار المترتبة من تقارير لجان الخبراء وتوصياته على إجراءات المتابعة المزمع اتخاذها.

² WHO Technical Report Series. No. 885, 1999

٤ - وتم اعتماد ملحقين للارشادات الرئيسية الخاصة بمارسات الصنع الجيدة المتعلقة بالمنتجات الصيدلانية. وهم يتناولان، على التوالي، دور ومهام وتدريب "الأشخاص المرخص لهم" وصنع السواغات الصيدلانية.

٥ - وأوصت اللجنة باعداد مسودة ارشادات بشأن نظم الجودة الخاصة بمفتشيات ممارسات الصنع الجيدة وزيادة استعراض المسودة المتعلقة بالتفتيش في مرحلة ما قبل الموافقة. واعتمدت ارشادات لتفتيش على قنوات توزيع الأدوية ورصد الجودة من مرحلة صنع الأدوية الى مرحلة توفيرها للاستعمال.

٦ - وشجعت اللجنة اقامة نظام لاختيار المنتجات المختارة أساساً للمقارنة لتسهيل ارساء قواعد تبادلية المنتجات الصيدلانية المتعددة المصادر (الجنسية).

٧ - وأعربت اللجنة عن دعمها القوي للارشادات الخاصة بمارسات الصنع الجيدة في المجتمعات المحلية وصيدليات المستشفيات والتي وضعها أصلاً الاتحاد الدولي للصيدلة وقررت تضمينها في تقريرها.

٨ - واستعرضت اللجنة التقدم المحرز فيما يتعلق بالمصطلحات الدوائية ولاسيما في اطار برنامج الأسماء الدولية للمنتجات غير المسجلة الملكية وأقرت النص المعونون "التشريعات الوطنية في مجال التنظيم الدوائي: مبادئ توجيهية لسلطات التنظيم الدوائي الصغيرة".

الأهمية بالنسبة لسياسات الصحة العمومية

٩ - ان ضمان جودة المنتجات الدوائية وتأمينيتها أمر أساسي لحماية صحة المستخدم النهائي. وقد تم التأكيد على هذا الأمر نتيجة لتكرر حالات التسمم بشتاوي غليوكول الإيثيلين في شتى البلدان. ويعد التطبيق الصارم لممارسات الصنع الجيدة في انتاج المستحضرات الصيدلانية محلياً الشرط الأساسي الأول للوقاية. ومع ذلك، وكما اقترحت اللجنة، ينبغي النظر في ابرام اتفاقات دولية لتعزيز التدابير الوقائية.

١٠ - وقد بذلت جهود خاصة لاذكاء الوعي بضرورة اتخاذ تدابير تنظيمية تشمل مأمونية المواد الأولية بما في ذلك العناصر الصيدلانية والسواغات، والاتجار بها، وتطبيق ممارسات الصنع الجيدة. ولا بد من مشاركة صانعي السياسات وأوساط الصحة العمومية برمتها في هذا الصدد كما لا بد من الدعم الذي يقدمونه وذلك باشراك القطاعين العام والخاص على حد سواء.

١١ - وتقوم الأدلة شاهدة على استمرار المشكلات المتعلقة بضمان جودة المستحضرات الصيدلانية. وينطبق هذا خاصية على تعاظم انتاج وتوزيع المنتجات الصيدلانية المغشوشة والزائفة وتلك التي لا ترقى الى المستوى المطلوب سواء كان ذلك في البلدان النامية أو في البلدان الصناعية. وبامكان الأدواء النظامية والمشورة والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة أن تساعد السلطات، ولاسيما سلطات التنظيم الدوائي، على معالجة الوقاية من هذه المشاكل واكتشافها ومكافحتها معالجة فعالة.

الآثار بالنسبة لبرامج المنظمة الأخرى

١٢ - يجب أن تواصل المنظمة الترويج لاتباع أسلوب شامل ازاء ضمان جودة المستحضرات الصيدلانية. ويجب عليها أيضاً أن تتنزعم وتنسق عملية تعريف معايير وارشادات واضحة وعملية فيما يتعلق

بالمستحضرات الصيدلانية على المستوى الدولي استجابة لتزايد عولمة التجارة على وجه الخصوص والمواءمة بين تلك المعايير والارشادات.

١٣ - ولن كانت المنظمة تسعى الى تعزيز الاستعمال الرشيد للموارد الشحيحة وتعزيز ثقة المستهلكين في الرعاية الصحية فان الهدف الذي ينبغي أن تطمح الى تحقيقه على سبيل الأولوية يجب أن يتمثل في ضمان مأمونية ونجاعة وجودة المنتجات الدوائية من أجل تحسين الصحة العمومية.

تقييم بعض المضافات والملوثات الغذائية

لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمضافات الغذائية
التقرير التاسع والأربعون
روما، ٢٦-١٧ حزيران / يونيو ١٩٩٧

الوصيات الرئيسية

٤ - قيمت اللجنة المضافات الغذائية التالية مستخدمة الاجراءات السامة العادبة: مادة واحدة مضادة للتأكسيد (*tert*-butylhydroquinone (TBHQ)), ثلاثة مستحلبات (السليلوز مجهي البليورات، واسترات السكروروز في الأحماض الدهنية وغليسيريد السكر) ومستحضرات انزيميان (ألفا - اسيتولاكتات ديكاربوكسيلاز والأميلاز المولد للملت) وعامل منكه واحد (الترانس أنيشول) وعامل ملمّع واحد (البولي - ١ - ديسين المهدرج) وعامل محلّ واحد (شراب المالتيتول) والсалاتريم (أسيل ثلاثي الغليسيريد القصير والطويل السلسلة). وقد تم تحديد المأخذ اليومي أو المؤقت المقبول لكل هذه المواد فيما عدا البولي - ١ - ديسين المهدرج والفالاتريم. وأعدت اللجنة مواصفات جديدة أو منقحة من أجل هوية ونقاوة المضافات الغذائية التي تم تقييمها من الناحية السامة ونظرت في مواصفات ٣٣ مادة مضافة غذائية أخرى.

٥ - وقامت اللجنة ٢٢٣ عامل منها تنتهي الى ست فئات كيميائية بالإضافة الى العامل المنكه اليـل - ٢ - فورات وذلك باستخدام "اجراءات تقييم مأمونية العامل المنكه". وبالاستناد الى البيانات السامة والأيضية وبيانات المأخذ الخاصة بهذه العامل المنkehة وسماتها البنوية خلصت اللجنة الى أن جميع تلك العوامل، الا خمسا منها، لا تثير أي قلق من حيث المأمونية. وقد أرجى تقييم تلك العوامل المنكهة الخمسة في انتظار دراسة المواد الأخرى الوثيقة الصلة بها.

٦ - وجرى تقييم البيانات السامة والوبائية وبيانات المأخذ فيما يتعلق بالافلاتوكسينات "باء" و"جيـم" و"مير" بما في ذلك المعلومات الكيفية والكمية عن تسببها لسرطان الكبد والمستمدـة من طائفة كبيرة من الدراسات أجريت على الحيوانات والأدميين على السواء. وقامت اللجنة فوـعة تلك الملوثات وربطت بينها وبين تقديرات المأخذ وناقشت أثـرها على عينات السكان واحتمالات خطرها الشاملة نتيجة تطبيق معايير افتراضية فيما يتعلق بتلوث الطعام الناجم عن الأفـلاتوكـسينـات. وباستخدام تقديرات الفوـعة تلك وبيانات المأـخذ المتاحة على الصعيد القطري بامـكان الحكومـات أن تقدر احـتمـالـات خـطر اصـابة السـكـان بـسرطـانـ الكـبدـ.

١٧ - وقد قامت منظمة الصحة العالمية، على حدة،^١ بنشر ملخصات المعلومات السامة وما يتصل بها من معلومات كانت أساساً لتقسيم اللجنة لمسألة مأمونية تلك المضافات والملوثات الغذائية، في حين تولت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة نشر المواصفات.^٢

الأهمية بالنسبة لسياسات الصحة العمومية

١٨ - ان عمل اللجنة يؤكد على أهمية تقدير عوامل الخطر التي ينطوي عليها استخدام المواد الكيميائية في الغذاء بالنسبة للصحة العمومية. ويسلط الأضواء على مدى تعقد هذه العملية التي تشمل تجميع وتحليل كل البيانات ذات الصلة؛ وتفسير دراسات السرطنة؛ وسمومية الجينات؛ وسمومية الانجاب ونشوء المسوخ الخ.؛ وتعزيز الآثار المشاهدة لدى حيوانات المختبر على الآدميين عن طريق الاستنباط؛ وتقدير احتمالات الخطر بالنسبة للآدميين بالاستناد إلى البيانات السامة والوبائية.

١٩ - وعلى الرغم من أن كل الدول الأعضاء تواجه مشكلة تقدير احتمالات الخطر تلك فان بضم مؤسسات علمية فقط يمكنها اجراء ذلك التقدير في الوقت الراهن ومن هنا تأتي أهمية تزويد كل الدول الأعضاء بمعلومات مصدقة عن الجوانب العامة لتقدير احتمالات الخطر وعن المضافات والملوثات الغذائية على حد سواء.

٢٠ - وتستخدم لجنة دستور الأغذية توصيات اللجنة في تحديد المعايير الغذائية الدولية. ولا توضع مثل هذه المعايير الا بالنسبة للمواد التي قيمتها للجنة أو التي خصص لها مأخذ يومي مقبول (المضافات الغذائية) أو تلك التي وضع لها مستوى مأخذ يومي يمكن قبوله أو تلك التي تم تقدير فواعتها (الملوثات). وهذا يضمن وفاء السلع الغذائية المتداولة في التجارة الدولية بمعايير صارمة في مجال المأمونية.

الآثار بالنسبة لبرامج المنظمة

٢١ - ان تقييم المواد الكيميائية في الأغذية من قبل اللجنة من الأنشطة المستمرة. وقد رصدت في ميزانية المنظمة البرمجية للمرة ١٩٩٨-١٩٩٩ مبالغ لأربعة اجتماعات تعقدتها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمضافات الغذائية، اثنين بشأن المضافات والملوثات الغذائية واثنين بشأن ثباتات الأدوية البيطرية في الأغذية.

٢٢ - ومنظمة الصحة العالمية شريك في برنامج المعايير الغذائية المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الذي يدير لجنة دستور الأغذية. ويعد العمل الذي تضطلع به لجنة الخبراء من الأمور الحاسمة بالنسبة لجنة دستور الأغذية.

٢٣ - وتستخدم المكاتب الإقليمية وممثلو المنظمة تقييمات لجنة الخبراء عند اصدار المنشورة للدول الأعضاء بشأن برامج تنظيم مأمونية الأغذية.

^١ Safety evaluation of certain food additives and contaminants. WHO Food Additives Series, No. 40, 1998
^٢ Compendium of food additive specifications, Addendum 5. FAO Food and Nutrition Paper, No. 52, Add. 5, 1997

استعمال الأدوية الأساسية

التقرير الثامن للجنة خبراء المنظمة
جنيف، ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧

الوصيات الرئيسية

٢٤ - استعرضت اللجنة الأعمال السابقة وحدّثت قائمة المنظمة النموذجية بالأدوية الأساسية. وأكدت مجدداً على ملائمة مفهوم الأدوية الأساسية للسياسات الدوائية الوطنية وبينت معايير اختيار المواد الواردة في القائمة وأشكال جرعاتها الصيدلانية.

٢٥ - وشددت اللجنة على ضرورة توحّي الصراحة في ضمان الجودة وعلى أهمية نظام المنظمة الخاص بالشهاد على جودة المنتجات الصيدلانية المتدالولة في التجارة الدولية ولا سيما في البلدان التي لا توجد فيها مراقب مختبرية ملائمة لتحليل الأدوية ومراقبة جودتها. وأكدت على أهمية اكتشاف الآثار الضارة الناجمة عن الأدوية وشجعت على الإبلاغ والتتنسيق في هذا الصدد مع المركز المتعاون مع المنظمة المعنى برصد الأدوية على الصعيد الدولي في أوبسالا، السويد. وسلطت الضوء على الحاجة إلى الحصول على معلومات مستقلة ومستكملة عن جميع الأدوية الأساسية، وأوصت بزيادة تطوير كتيب الوصفات النموذجي للمنظمة.

٢٦ - وقد روجعت القائمة النموذجية بالأدوية الأساسية في ضوء التقدم العلاجي المحرز وقضايا ذات أولوية مثل مقاومة المضادات الحيوية وعلاج الربو والداء السكري. وتشمل الإضافات الهامة إلى القائمة النموذجية دواء جديداً هو التريكلابندازول لعلاج الدودة المتفوقة التي تصيب الكبد والرئتين. كما أدرج دواء زيدوفودين (AZT) وهو دواء يعطى خصيصاً لعلاج المرأة الحامل التي تصاب بفيروس الإيدز من أجل الحد من انتقال العدوى من الأم إلى طفلها وحماية الوليد. وأدرجت ملحوظة حول العلاج الثلاثي الخاص بالإيدز والعدوى بفيروسه ومقادها أن تكالفة العلاج الجديد باهظة بالنسبة لمعظم البرامج الدوائية الوطنية، وعليه يجب تقرير سياسات علاج الإيدز على المستوى القطري أو المستوى المؤسسي. وأضيفت عدة أدوية إلى القائمة النموذجية لعلاج الأختهازية فيما يتعلق بالإيدز والعدوى بفيروسه.

الأهمية بالنسبة لسياسات الصحة العمومية

٢٧ - وضعت أكثر من ١٢٠ بلداً قوائمها الخاصة بالأدوية الأساسية. وتستخدم تلك القوائم، في جملة أمور، في وضع ارشادات للعلاج المعياري وشراء الأدوية وتوفير امداداتها، وتدريب العاملين الصحيين وتشجيع انتاج الأدوية محلياً وبنوعية ملائمة واسترداد التكاليف في نطاق نظم التأمين الصحي. وتولى الدول الأعضاء، بناءً على القائمة النموذجية، اختيار الأدوية الأساسية التي تلبى، على أفضل الوجه، احتياجاتها الصحية وتغطي بمتطلبات خدماتها. وينبغي وضع قوائم الأدوية الأساسية محليةً كما ينبغي تحديدها دورياً وذلك بناءً على مشورة خبراء الصحة العمومية والطب والدوائيات والصيدلة والإدارة الدوائية.

٢٨ - ويجب النظر إلى مسألة تحديث تقرير لجنة الخبراء كل عامين وتقديم المنظمة لمعلومات تكميلية فيما يتعلق بوصف الأدوية النموذجية في هذا السياق. فهي تعد محوراً هاماً يقوم حوله التعاون بين البلدان الصناعية والبلدان النامية وهي تشجع الأوساط الجامعية ودوائر صناعة الأدوية على التصدي للمشكلات الصحية العالمية من خلال إعادة التقييم الدائم للممارسات العلاجية والبحوث الابتكارية.

الآثار بالنسبة لبرامج المنظمة

- ٢٩ - لقد تم بث مفهوم الأدوية الأساسية والترويج له على نطاق واسع على الصعيد القطري من قبل برنامج عمل المنظمة المعنى بالأدوية الأساسية وكل البرامج التقنية التي يعنيها أمر مكافحة الأمراض والوقاية منها. وتزود القائمة النموذجية منظمة الصحة العالمية بأداة مفيدة للترويج لأكثر العلاجات مردودية ولمساعدة البلدان في تنفيذ سياساتها الدوائية الوطنية. ولهذا الأمر أهميته بالنسبة لدائرة الأمراض السارية. وتم أيضاً اعتماد القائمة النموذجية من قبل العديد من الوكالات الدولية والوكالات الثنائية التي أدرجت توفير إمدادات الأدوية وترشيد استعمالها في برامجها الخاصة بالرعاية الصحية. وهذا ما يؤكّد على مسؤولية المنظمة المحورية في تنسيق الأنشطة المضطلع بها في هذا المضمار.

= = =